

ولو نوى بقلبه ولم يذكر
العمرة والحج في التلبية أحزاه
اعتباراً بالصلاة ثم يطوف له
للعمرة سبعة أشواط يرسل
في الثلاثة الأولى ثم يصلي
ركعتين ويسبي بين الصفا والماء
والمروة ويهرول بين الميادين
الأخضرين بالأحلق والقفص
ثم الحج كالمفرد بالحج ويطوف
طواف القدوم ويسبغ
ثم يفعل جميع ما ذكرناه في المفرد
بالحج ويطوف طواف القدوم
ثم بعد أن يرمي جمرة
العقبة

العقبة يوم التخيذ
للغزاة شاة أو بدنة أو بقرة
أو بعير أو سبع بدنة وإن عجز
عن الذبح بأن لم يجد تمت
ما يذبح أو لم يجد ما يذبح أصلاً
صام ثلاثة أيام أو لها بعد
أحرام العمرة وأحزها يوم
عرفة والأفضل أن تكونت
أحزها يوم عرفة وتومات
قبل ولا يجزئ صومها قبل
أحرام العمرة ولا بعد يوم
عرفة وأضاق إليها السبعة
أيام بعد أيام التخيذ